

مُنشَرَاتِ مَرْكَزِ الْإِمَامِ الْأَلبَانِيِّ (٧)  
وَالدِّرْجَةُ (١٤٥٥هـ)

الْبَلْهَارَى وَالْأَنْجَامُ  
لِبَحَاجَةِ بَيْتِ اللَّهِ الْهَرامِ



نَسْفَةُ الْبَيْنَةِ  
فِي فُصْلِ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ

إعداد

لجنة البحث العلمي ، وتحقيق الميراث الإسلامي

مركز الإمام الألباني

للدراسات المخمجية ، والابحاث العلمية

عمان - الأردن

تلفاكس: (٠٠٩٦٢-٦-٥٥٤٠٥٣)

[www.albani-center.com](http://www.albani-center.com)

### فَضْلُ العِشْرِ الْأَوَّلِ لِلَّهِ ذِي الدِّجَةِ :

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ حَمِلَ الصَّالِحُ فِيهَا أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ» [يعني: أيام العشر] قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا الْجَهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ! قَالَ: «وَلَا الْجَهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، ثُمَّ لَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ».

وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ اعْظَمُ وَلَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ الْعَمَلُ فِيهِنَّ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ»، فَأَكْثَرُهُمْ مِنْ أَيَّامِ أَعْظَمِهِمْ وَلَا أَحَبُّهُمْ إِلَى اللَّهِ الْعَمَلِ فِيهِنَّ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ.

### الْأَوَّلُ: أَدَاءُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةِ، وَهُوَ أَفْضَلُ مَا يُعَمَّلُ، وَيَدُلُّ عَلَى فَضْلِهِ عَدَةُ أَحَادِيثٍ مِنْهَا:

قَوْلُهُ تَعَالَى: «الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كُفَّارَةً لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمُبُورُ لِيْسَ لِهِ جِزَاءٌ إِلَى الْجَنَّةِ».

**الثَّانِي:** صِيَامُ مَا تَيسَّرَ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ -مِنْ خَصِيصِ يَوْمِ مُعَيْنٍ إِلَيْهِ يَوْمُ عِرْفَةِ-.

وَلَا شَكَّ أَنَّ الصِّيَامَ مِنْ أَنْفَلِ الْأَعْمَالِ، وَهُوَ مَا اصْطَفَاهُ اللَّهُ لِنَفْسِهِ كَمَا فِي الْمَدِيْتِ الْقَدِيسِيِّ: «الصِّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، تَرَكْ شَهْوَتَهُ وَطَعَمَهُ وَشَرَابَهُ مِنْ أَحْلِي».

وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا بَاعْدَ اللَّهِ بِذَلِكَ الْيَوْمِ وَجِهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا»، أَيْ: مَسِيرَةُ سَبْعِينَ عَامًا.

(١) وَقَدْ اتَّخَذَنَا هَذِهِ الرَّسَالَةَ مِنْ عَدَدِ مِنَ الْمَاجِعَ، وَالنَّشَرَاتِ، وَالْمَنَالَاتِ تَسْهِيلًا، وَتَسْهِيلًا، وَعَلَى شَرْطِ الصَّحَّةِ وَالثَّبَوتِ فِي الرَّوَايَاتِ الْوَارِدَةِ.

فَإِنَّهَا مِنَ الْأَعْمَالِ الَّتِي تُضَاعِفُ أَجْوَرَهَا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ؛ فَالْأَعْمَلُ فِيهَا وَإِنْ كَانَ مَفْضُولًا -فَإِنَّهُ أَفْضَلُ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْأَعْمَلِ فِي غَيْرِهِ- وَإِنْ كَانَ فَاضِلًا -إِنَّهُ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ الْجَهَادُ الَّذِي هُوَ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ إِلَّا مِنْ عَتَّرَ جَوَادَهُ وَأَهْرَقَ دَمَهُ.

**السَّادِسُ:** يُشرعُ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ التَّكْبِيرُ الْمُطْلَقُ فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ مِنْ لَيلٍ أَوْ نَهَارٍ إِلَى صَلَاةِ الْعِيدِ -مِنْ خَصِيصِ زَمَانٍ أَوْ مَكَانٍ-. وَيُبَدِّلُ هَذَا التَّكْبِيرُ لِتَبَرِّعِ الْمَحَاجَاجِ مِنْ فَجْرِ يَوْمِ عِرْفَةِ، وَلِلْمَحَاجَاجِ مِنْ ظَهْرِ يَوْمِ النَّحْرِ، وَيَسْتَمرُ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ أَخْرِيَّ أَيَّامِ الْشَّرْقِ.

**السَّابِعُ:** يُشرعُ الْأَضْحِيَّةُ فِي يَوْمِ النَّحْرِ وَأَيَّامِ الْشَّرْقِ، وَهُوَ سَيِّدُ أَيَّامِ إِبْرَاهِيمَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- حِينَ قَدِمَ اللَّهُ وَلَدُهُ بَنِيْهِ عَظِيمًا، وَقَدْ ثَبَّتَ أَنَّ النَّبِيَّ تَعَالَى أَضْحَى بِكَبِيرٍ مِنْ أَمْلَاحِنِ أَفْرِنِينِ، ذِيْهِمَا يَدِهِ، وَسَمِّيَّ، وَكَبِيرٌ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صَفَاحِهِمَا.

**الثَّاَنِيُّ:** عَنْ أَمِ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ تَعَالَى قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمْ هَلَالَ ذِي الْحِجَّةِ، وَارَادُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَضْحَّيَ، فَلْيُمْسِكْ عَنْ شِعْرَهُ وَأَطْفَارَهُ».

وَفِي رَوَايَةَ: «فَلَا يَأْتِي مِنْ شِعْرَهُ وَلَا مِنْ أَطْفَارَهُ حَتَّى يَضْحَّيَ»؛ وَلِعَلِّ ذَلِكَ تَشْبِهَ بَنِي يَسْوَقَ الْمَدِيِّ؛ فَقَدْ قَالَ تَعَالَى: «وَلَا تَنْتَقِرُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَتَلَقَّ الْهَذِيْلَ مَحْلِهِ»، وَهَذَا النَّهْيُ ظَاهِرُهُ يَشْعُلُ صَاحِبَ الْأَضْحِيَّةِ، وَالزَّوْجَةِ، وَالْأُولَادِ؛ لِعُمُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى: «عَلَى كُلِّ أَهْلٍ يَسْتَرِي في كُلِّ عَامِ أَضْحِيَّةِ».

وَلَا يَأْسَ بِنَسْلِ الرَّاسِ وَدَلْكَهُ -وَلَوْ سَقَطَ مِنْهُ شَيْءٌ مِنَ الشِّعْرِ-.

**الثَّالِثُ:** عَلَى الْمُسْلِمِ الْحَرَصُ عَلَى أَدَاءِ صَلَاةِ الْعِيدِ حِيثُ تُصَلَّى -وَالسَّيْنَةُ أَنْ تَكُونَ فِي الْمُصَلَّى-، وَخَصْرُونَ الْمُخْطَبَةَ وَالْإِسْفَادَةَ، وَعَلَيْهِ مَعْرِفَةُ الْحَكْمَةِ مِنْ شَرْعَةِ هَذِهِ الْعِيدِ، وَأَنَّ يَوْمَ شَكْرٍ وَعَمَلِ بَرٍّ، فَلَا يَجْعَلُهُ يَوْمًا أَشَدَّ وَيَطْرُ وَلَمَوْ وَلَعْبٍ، وَلَا يَجْعَلُهُ مُوْسَمًا مَعْصِيَةٍ وَتَوْسِعُ فِي الْمُحْرَمَاتِ؛ كَالْأَغَانِيِّ، وَالْمَلَاهِيِّ، وَالْمَسْكَرَاتِ، وَغَيْرُهُمَا مَمَّا قَدْ يَكُونُ سَبِيلًا لِجُبُوتِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ الَّتِي عَمِلُوهَا فِي يَوْمِ الْعِشْرِ.

وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ حَرْضَى اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ تَعَالَى، قَالَ: «صِيَامُ يَوْمِ عِرْفَةِ احْتَسَبَ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفَّرَ السَّيْنَةُ الَّتِي قَبْلَهُ وَالَّتِي بَعْدَهُ».

**الثَّالِثُ:** التَّكْبِيرُ وَالذِّكْرُ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ؛ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَا تَكْبُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْلُودَاتٍ».

وَقَدْ فَسَرَّتْ بِإِنْهَا أَيَّامُ الْعِشْرِ، وَاسْتَحْبَطَ الْمُلَمَّاءُ -ذَلِكَ- كُرْتَةُ الذِّكْرِ فِيهَا، حَدِيثُ أَبِنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -عِنْ أَبِدْرَهْمَ- عِنْ أَبِدْرَهْمَ -وَفِيهِ: «... فَأَكْثَرُهُمْ فِيهِنَّ مِنَ التَّهْلِيلِ وَالْتَّكْبِيرِ وَالْتَّحْمِيدِ».

وَعَنْ أَبِنِ عَمْرٍو وَأَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُمَا كَانَا يَنْجِرُانِ إِلَى السَّوقِ -فِي الْعِشْرِ-، فَيَكْبُرُونَ وَيَكْتُرُ النَّاسُ بِتَكْبِيرِهِمَا.

وَكَانَ فَتَهَا الْتَّابِعُونَ سَرْحَةَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ -يَقُولُونَ فِي يَوْمِ الْعِشْرِ: «اللَّهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَلَهُ الْحَمْدُ».

وَيَسْتَحْبَطُ رُفعُ الصَّوْتِ بِالْتَّكْبِيرِ فِي الْأَسْوَاقِ، وَالدُّورِ، وَالْطَّرَقِ، وَالْمَسَاجِدِ، وَغَيْرُهَا -مِنْ خَصِيصِ زَمَانٍ أَوْ مَكَانٍ-؛ فَقَوْلُهُ تَعَالَى:

«وَلَا تَكْبُرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَذَا كُمْ».

وَلَا يَجُوزُ التَّكْبِيرُ الْجَمَاعِيُّ، وَهُوَ الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ جَمَاعَةٌ عَلَى التَّلْقِيْطِ بِصَوْتٍ وَاحِدٍ، حِيثُ لَمْ يُقْلِنْ ذَلِكَ عَنِ السَّلْفِ، وَإِنَّ السَّيْنَةَ: أَنْ يَكْبُرَ كُلُّ وَاحِدٍ بِفَرْدِهِ، وَهَذَا فِي جَمِيعِ الْأَذْكَارِ وَالْأَدْعِيَّةِ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فَرْدٌ جَاهِلًا؛ فَلَمْ يُلْقِنْ مِنْ غَيْرِهِ حَتَّى يَتَعَلَّمَ.

وَيَجُوزُ الذِّكْرُ بِمَا تَسْرُّ مِنْ أَنْوَاعِ التَّكْبِيرِ وَالْتَّحْمِيدِ وَالْتَّسْبِيحِ وَسَائِرِ الْأَدْعِيَّةِ الْمُشْرُوَّةِ.

**السَّرَّابِعُ:** السَّرَّةُ وَالْإِقْلَاعُ عَنِ الْمَعَاصِي وَجَمِيعِ الذَّنْبِ؛ حَتَّى يَرْتَبَ عَلَى الْأَعْمَالِ الْمُغْفَرَةِ وَالرَّحْمَةِ، فَالْمَعَاصِي سَبِيلُ الْبُعْدِ وَالْطَّردِ، وَالْطَّاعَاتُ بَابُ الْقُرْبِ وَالْوَدَّ؛ وَعَنِ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ تَعَالَى قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَعْتَرِ، وَغَيْرَهُ أَنْ يَعْتَرِ اللَّهُ أَنْ يَأْتِي الْمَرءُ مَا حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ».

**السَّادِسُ:** كَثْرَةُ الْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ مِنْ نَوَافِلِ الْمُبَارَكَاتِ؛ كَالصَّلَاةِ، وَالصَّدَقَةِ، وَالقراءَةِ، وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيِ الْمُنْكَرِ، وَغَيْرُ ذَلِكِ؛

وقد حفظ أصحابه صفة حجه بكلية منذ خروجه من المدينة وحتى عودته إليها، من غير زيادة ولا نقصان.

وحديث جابر بن عبد الله - الصحابي الجليل - أكثُر شاهدٍ على ذلك.

#### ثالثاً: اجتناب الشرك باتناءه وأشكاله:

وذلك أن الشرك أعظم ذنب عصي الله به، وهو محظوظ للعمل، مخلداً في النار، لا يقبل الله من صاحبه صرفاً ولا عدلاً، كما قال تعالى:

﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَنْتَ كُنْتَ لَيَحْتَطِنَ عَمَلَكَ وَلَتَكُونُنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾، وقال: ﴿وَلَمْ يَشْرُكُوا لَحْيَطَ عَنْهُمْ مَا كَلَّوْا يَعْتَلُونَ﴾، وقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ شَاء﴾.

#### رابعاً: التوبة ورد المظام:

على الحاج أن يتوب من ذنبه توبه صوراً، لأن الإصرار على التكب تذيرٌ شرٌ واستخفاف بالله، وهذا - عيادة بالله - يؤدي إلى سوء الخاتمة، وشر العاقبة في الدنيا والآخرة، فما من مصيبة إلا يذنب، وما من نعمة إلا بتوبه واستغفار وطاعة، والفالح معلق بالتوبة؛ كما قال تعالى: ﴿وَتُوَبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا إِيَّاهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُنَهَّرُونَ﴾.

والعدايات معلقة بالمعاصي والتذنب، فهلاك الأمم والشعوب من حصاد مخالفة الأوامر، وارتكاب التوهبي.

ويجب عليك - أخي الحاج - قبل سفرك - إن تردد المظالم إلى أهلها، وتؤدي الديون إلى أصحابها، ويرجع الأمانات إلى أربابها.

#### خامساً: اختيار المال الحلال والنفقة الطيبة:

لأن الله طيب لا يقبل إلا طيماً، فمن حرج عمال ربيوي، أو عمال من كسب حرام، لم يرجع بمحاجة مبرور وإن كان حرجه صحيحاً عند الجمهور - ولكنه إلى الفعل المأمور أقرب منه إلى الماجور، وصدق الشاعر إذ يقول:

الخاتم: ينفي على كل مسلم ومسلمة: استغلال هذه الأيام في طاعة الله وذكره وشكره، والقيام بالواجبات، والابتعاد عن المنهيات، وإهتمام هذه المواسم، والعرض لمحاجات الله، ليحوز على رضا مولاه.

\* كلامات للدكتار - زين الدين زكي حبشي:

أخي المسلم! ما أنت قد عزمت على شد الرحال إلى بيت الله الحرام، ملائكة نداء أليك إبراهيم الخليل - عليه السلام -، أخذنا نسُكك عن نبيك محمد صلوات الله عليه وآله وسلامه، لرمي فريضتك، وتقيم شعيرتك، وتعظم بيته الله، ونُظهره النذر والعودية لله، تحقيقاً لقول الله: ﴿وَلَلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجْرٌ الَّذِي مَنْ أَسْطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾، وقول رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «إيها الناس، إن الله فرض عليكم الحجّ، فحجّوا».

فعليك - أخي الحاج - أن تُجرّد المهمة هذه المهمة التي كتبها الله عليك، وجعلها إحدى مباني الإسلام، لترجع بمحاجة مبرور، وتحزم بالجنة، فتعزل حوتليب، وتعلن توبيتك، وترجع من ذنوبيك كيوم ولدتك أمك، صافياً تقىاً كالثواب الأبيض المقى من النساء.

ولعليك - أخي الحاج - بعض هذه الواجبات المهمات، لتكون على بيته من ذنك، فتفعل ما يزink، وتجاذب ما يذينك:

أولاً: الإخلاص لله، والبعد عن الرياء والكسميع:

وذلك أن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً له - سبحانه -، وابسُغْيَ به وجهه، لقول الله تعالى: ﴿وَمَا أَبْرُوا إِلَّا لِتَعْبُدُوا اللَّهَ مُخَالِصِينَ لَهُ الدِّينَ حَمَفَة﴾، قوله تعالى - في الحديث القدسى: «إذا أفسن الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركه وشركه»؛ فمن حرج ينتهي الذكر والصيّت انقلب عليه عمله، ولم يرفع فوق رأسه.

ثالثاً: المتابعة لرسول الله صلوات الله عليه وآله وآله وآله ظاهرة وباطنة:

فبالإخلاص لله - دون متابعة لرسول الله - لا يكفي ولا يُجزى، فلين الله أن يقبل عملاً إلا إذا أخلص فيه صاحبه لله، وجرد المتابعة لرسول الله صلوات الله عليه وآله وآله وآله - القائل -: «فمن رغب عن سنتي فليس مني».

وحتى تقتدي الأمة به صلوات الله عليه وآله وآله وآله في حجتها - ليكون صحيحاً مقبولاً مبروراً - قال صلوات الله عليه وآله وآله وآله: «التأخذوا عني مناسككم».

وهذه نظرة فاصرة على فرض صحتها؛ فإن الذي ينتفي القبور من ربه لا يقول هذا، بل يقول: أفي ترك هذا إثم، أم لا؟ فإن كان فيه إثم فلا يقرب حماه ابتداءً، ولا يفعله - كما فعل هؤلاء - يتزرون كثيراً من الواجبات طلباً للراحة، فإذا دُكروا قالوا ذلك القول!!

والذلّك ينبعى على الحاج قبل الشروع في سُكّنه - أن يتفقه في مناسك الحجّ؛ للا يقع في الخطور دون أن يدرى! أو يسأل متساهلاً، فيفتق دون علم ويرهان.

فدين الله وسط بين الغالى فيه والمحاق عده.

- [إ] وإنك أهلا الحاج - هنا - تبدأ من مكارم الأخلاق ومحاسن الأتمال - تحتاجها في رحلتك:-
- ١- حافظ على نظافة ملبيك، وخيمتك، ومسكك، وماكلك؛ ومشربك، فالنظافة تساعد على حفظ الصحة واحتباب الأمراض.
  - ٢- احضر إقاء الأوساخ والأطعمة الفاسدة في طريق الناس؛ فتكون سبباً في إلذاء الحاج، ونشر الأمراض، وعليك أن تحيط الأذى عن الطريق، وتضعه في مكانه.
  - ٣- تحمل أذى جرائك، ولا تؤذ أحداً من إخوانك، وادفع باليه أحسن؛ بكلام لطيف مهاب.
  - ٤- احضر الرفث والفسوق والخاصمة، والحدال بالباطل، حتى يكون حجك مقبولاً، واستمع إلى قوله تعالى: «إِنَّ فِرْضَنِيَنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفْثٌ وَلَا فُسُوقٌ وَلَا حِدَالٌ فِي»، وقال رسول الله ﷺ: «من سحج فلم يرفث ولم يفسق راجع كيوم ولدته أمها».
  - ٥- كن سفاحاً في بسعك، وشرائرك - وهو حائز للحجاج، وحسن أخلاقك، ولا تواجه أحداً بما يكره.
  - ٦- احضر شرب الدخان، وسوء الأخلاق، والشتم؛ فسياب المسلم فسوق، وقتلاته كفر.
  - ٧- لا تضيئ أوقاتك في الأسواق، والبيع والشراء، والقليل والغال.

#### \* اذروا لها المجال:

- ١- عدم الميت في ميّن ليلة التاسع من ذي الحجة، فإن عدداً كبيراً من الحاج ينامون في عرقه، أو يقعون في متازهم في مكة - مساهلين - !! ونقول لهؤلاء: إنّ رسول الله ﷺ لما كان ضحى يوم التورى ذهب إلى ميّن، فلما وصلها نزل بها، وصلّى بها الظهر والعصر، وبات فيها.
  - ٢- عدم الميت في المزدلفة إلا جزءاً من الليل، ولذلك لا يصلون الفجر فيها.
- وهذا خطأً مخضٍ؛ فإن حكم الميت في المزدلفة زُكنَ عند اثنين من الصحابة؛ وهما: ابن عباس وأبن الزبير - رضي الله عنهم -. وإليه ذهب عددٌ من أهل العلم: إبراهيم الشعبي، والشعبي، وعلقمة، والحسن الصري.
- وهو مذهب الأوزاعي، وحماد بن أبي سليمان، وداود الظاهري، وأبي عبد القاسم بن سلام.

واختارة الحمدان: ابن جرير، وأبن حزيمة.

وهو أحد الوجوه للشافعية.

- وقد حكاه ابن قيم الجوزية عنهم في «زاد المعاد» - ورجحه -، فقال - بعد أن حكى أدلة المخالفين -:
- «... وأما توقيت الوقوف بعرفة إلى الفجر: فلا ينافي أن يكون الميت مزدلفة ركتاً، وتكون تلك الليلة وقتاً لها كوقت المجموعتين من الصلوات، وتضيق الوقت لأحد هما لا يخرج عنه عن أن يكون وقتاً لهما حال القدرة».

#### ٣- رمي الجمرات في أيام التشريق قبل الرّواى

- وهذا خالف هذى نبينا محمد ﷺ؛ فإنه ﷺ انظر زوال الشمس، فلما زالت مشى من رحله إلى الجمار ولم يركب، فرمى الجمرات كل واحدة بسبعين حصيات واحدة واحدة.
- ومن المثير للدهشة الداعي للاستغراب: أن كثيراً من الحجاج إذا نهتهم على ذلك قالوا: يجيره الدم!

فما سجّلت به كله سجّلت  
ما كُلٌّ من حجٍّ بيت اللّه مبرورٌ  
سادساً: السادس الرؤوف الصالح:

ينبعى على الحاج أن يصاحب رفيقاً يذكره إذا نسي، ويقويه إذا عجز، ويصبره إذا يشن، ويشجّعه إذا جبن، يأخذ يده للخير، ويدله عليه، يجب له الخير كما يحبه لنفسه، ينصح له في حله وترحاله؛ لأن رفيق السوء مخلة، يُضليل صاحبه، ويُلقي به في مهاري الرّدى، ولا مؤمن غواطله ويراقه، قال عمر رضي الله عنه: «ولا تصاحب الفخار؛ فتعلّم من فجورهم»، وقد شبهه النبي ﷺ بنافع الكبير.

وعلى الحاج أن يختار من السُّفُر وحده، لأن الطرق والأستار يمتع فيها من الملاحات والأخطران وانتشار المروء والحنّ ما لا يقلّ - للمسافر وحده - به، والمؤمن قويٌّ يأتواه، وقد ورد النبي عن سفر الرجل وحده.

نهايتها: الاسترح المرأة إلا مع زوج أو محرم لها:

لأنّ الحجّ لا يجب على المرأة مع عدم المحرّم، وهي سجّلت خارجها عمّن قال الله سبحانه - فيهم: «وَلَلّهُ عَلَى النّاسِ سِيجُّ الْيَتَمْ سِنِّ اسْتِطاعَ إِلَيْهِ سَيْلًا»؛ فهي إذا لم تجده المحرّم تكون غير مستطيبة؛ لأن حفظ الأعراض والدماء والأموال مقدم على إداء الحج.

ومن رحمة الله بالأمة أن جعل الحج على المستطيع؛ لعلمه سجل جلاله - بضعف النساء -، وختلاف قدراتهم.

ولا يُنعت في هذا المقام - إلى ما يقتضي به (بعض) المفتيين من إجازة حج المرأة مع نسبة ثقات دون حرام !!

ثالثاً: ملازمة مكارم الأخلاق، وحسن العشرة مع رفقته:  
فيجب أن يكون الحاج حسن الملحق؛ لأنه أتلق شيء في الميزان.  
وسوء الخلق عبطة للأجر والثواب، فملك آخر الحاج - بغضض  
الجناح لإخوانك، وبين الكلام، والصبر على الأذى، وبذل المعرفة،  
والقيام على خدمتهم، والتغافل عن الإساءة لهم.

٨- تلتفّ من حولك أثناء الطواف، وتقبيل الحجر، والسعى، والرمي، وغير ذلك؛ فهذا -كله- من الرفق المطلوب، وقد قال الرسول ﷺ: «مَن يُحِرِّمُ الرُّفْقَ يُحِرِّمُ الْخَيْرَ كُلَّهُ».

٩- لا ترفع صوتك بالدعاء عند الطواف، فقيه تشوش على الطائفين.

١٠- لا تزاحم الناس، ولا سما عند تقبيل الحجر، وكفى الإشارة إليه عند الرحام.

وأما الرمي فلا يجوز استعمال الحصاة الكبيرة لورود النهي عنها، ولأنها تؤذى الواقعين.

واختبر الرمي بالتعال -ونحوها!- كما يفعل بعض الجهلاء - فهو من المنكرات.

واختبر ليس شياك قبر الرسول ﷺ، وليس جدران الكعبة، والمشروع فقط - هو ليس الحجر الأسود وتقبيله، وليس الركن البهائي - فقط.

١١- عليك بحمل الشعر -كله- أو تقصيره عند التحلل، واختبر حتى اللحية، فهو حرام باتفاق العلماء، والله تعالى يقول: «مُحَاجِّين رُؤْسَكُمْ وَمُقَصِّرِين» ، والرسول ﷺ يقول: «جَزُوا الشَّوَارِبَ، رَاعُفُوا لِلْحَنِي، وَخَالَفُوا الْمُجْوَسَ».

١٢- أكثر من قراءة القرآن والعمل به، والطواف، والصلة على النبي ﷺ، وأكثر من الدعاء، ولا سما في الليل؛ فقد قال الرسول ﷺ: «مَن تَعَاَرَ مِنَ اللَّيْلِ؛ فَقَالَ حِينَ يَسْتِيقْظُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ -، لَهُ الْمَلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، سَبَحَ اللَّهُ، وَالْحَمْدُ لَلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حُوْلَ وَلَا قُوَّةَ لِأَيْدِيِّنَا، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، أَوْ دُعَا: اسْتَجِيبْ لِهِ، فَإِنْ تُوْضِأْ وَصَلَّى قُبْلَتْ صَلَاتِهِ».

«رَبَّنَا تَسْأَلُنَا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ»